

10 جانفي 2013

جدول وثائق موجهة
إلى
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي


03/538

| العدد الرتبي | بيان محتويات الوثائق | عدد الوثائق | الملاحظات |
|-----------------|---|----------------|---|
| | <p>- رسالة إحالة إلى السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي ممضاة من قبل السيد رئيس الحكومة.</p> <p>- مشروع قانون ^{أساسي} يتعلق بالمصادقة على بروتوكول إضافي للاتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة (إيكاردا) مبرم في 18 جويلية 2012.</p> <p>- شرح الأسباب.</p> <p>- نسخة من البروتوكول الإضافي.</p> | | <p>للتفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي مع الإشارة أن الوزارة المختصة بمتابعة مشروع هذا القانون هي وزارة الشؤون الخارجية</p> |

تونس، في 09 جانفي 2013

توصلت بالوثائق المذكورة أعلاه

عبد الرزاق كيلاني
الوزير لدى رئيس الحكومة
المكلف بالعلاقات مع المجلس
الوطني التأسيسي





من رئيس الحكومة
إلى
السير رئيس المجلس الوطني التأسيسي
تصربارود

وبعد، فعلا بأحكام الفصل 4 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية يصلحكم طي هذا مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على بروتوكول إضافي للاتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة (إيكاردا) مبرم في 18 جويلية 2012.

فالرجاء منكم التفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي.

رئيس الحكومة

سماوي الجبالي

2013 / 04


| |
|--|
| الواردات عدد |
| 10 جانفي 2013 |
| المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي |

مشروع قانون أساسي 2013 / 04

يتعلق بالمصادقة على بروتوكول إضافي للاتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة (إيكاردا) مبرم في 18 جويلية 2012.

فصل وحيد:

تمت المصادقة على البروتوكول الإضافي للاتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة (إيكاردا) ، الملحق بهذا القانون الأساسي، و المبرم بتونس في 18 جويلية 2012.



بيان شرح الاسباب

المتعلق بالبروتوكول الإضافي للاتفاقية

بين حكومة الجمهورية التونسية والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة

2013 / 04

يندرج هذا البروتوكول في إطار تدعيم الاتفاقية الثنائية الموقعة بتاريخ 11 مارس 1980 والاتفاقية الإضافية الممضاة بتونس يوم 20 نوفمبر 1989 والتي أسست لتعاون ثنائي مثمر في مجال البحث العلمي الفلاحي.

ويسمح هذا البروتوكول بمعاملة المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة معاملة لا تقل عن معاملة المنظمات الدولية والإقليمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة والمتواجدة بتونس إلى جانب إعفاء المركز من ضريبة الأداء على القيمة المضافة على جميع مقتنياته ومعاملاته المالية اللازمة لتنفيذ أنشطته.

وللإشارة فإن الاتفاقية الأصلية تلزم الجانب التونسي بتوفير التسهيلات اللازمة لعمل المركز بما في ذلك الإعفاء من الضريبة على الدخل على المرتبات التي يتقاضاها العاملون المعينون بالمركز على أساس دولي إلى جانب الإعفاء من كافة الرسوم الجمركية أو الضرائب على المواد المستوردة أو السلع الاستهلاكية لأعضاء المركز على غرار ما تتمتع به المؤسسات أو الهيئات الدولية الأخرى التابعة للأمم المتحدة (منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة) من امتيازات.

2013 / 04

| |
|--|
| الواردات عدد |
| 10 جافق 2013 |
| المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي |